

Mission permanente de la Grande Jamahiriya
Arabe Libyenne Populaire Socialiste
auprès de l'Office des Nations Unies et
des organisations internationales en Suisse



بعثة الجماهيرية العربية الليبية الشعبية
الإشترابية العظمى المقيمة لدى الأمم
المتحدة في جنيف والمنظمات الدولية بسويسرا

كلمة وفد الجماهيرية العظمى

أمام الاجتماع التاسع

للدول الأطراف في اتفاقية

حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام

المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام

جنيف 24-28/11/2008

السيد الرئيس،
أهنئكم في البداية على انتخابكم رئيساً لهذا الاجتماع التاسع الهام متمنياً لكم النجاح والتوفيق.

كما تعلمون انه بتاريخ 2003/12/19 أعلنت بلادي طواعية تخليها عن البرامج والمعدات التي قد تؤدي الى انتاج اسلحة محظورة دولياً وأوفت بكافة التزاماتها حيال الاتفاقيات والصكوك الدولية التي انضمت اليها بالخصوص.

سيدي الرئيس،
لا زالت بلادي تعاني من ملايين الألغام المزروعة في أراضيها أبان الحروب التي دارت رحاها على أرضها وسببت الألغام في وفاة وإعاقة الآلاف من أبناء ليبيا كما نفقت اعداد ضخمة من الحيوانات وبقت ملايين الهكتارات من الاراضي الصالحة للزراعة دون استغلال.

إننا حالياً لا نملك احصائيات محددة عن الالغام المزروعة وأماكن زراعتها والخرائط الدالة عليها، ورفضت الدول المسؤولة عن زراعتها تحمل المسؤولية وتقديم الخرائط والمعلومات والمساعدات اللازمة.

وفي الوقت الذي نثمن فيه عالياً هذه الاتفاقية إلا اننا لم نتمكن من الانضمام اليها للأسباب التالية :-

- الاتفاقية لم تعالج المشكلة الأساسية والمتمثلة في ملايين المتفجرات من مخلفات الحروب الدولية التي لا تزال مزروعة جُلها في بلدان في طريقها الى النمو لا تملك القدرة المالية ولا الامكانيات التقنية والفنية لازالتها.
- تتعامل الاتفاقية مع المستقبل مهمله الواقع.
- تفرض الاتفاقية على الدول الاطراف ازالة الالغام المزروعة في اراضيها ولا تنص على أي الزام قانوني للبلدان التي زرعتها.
- لم تأخذ الاتفاقية في الاعتبار المشاغل الأمنية للبلدان النامية مثل ليبيا التي تمتلك مساحة جغرافية ضخمة ولا تتوفر لديها الوسائل البديلة لسد الفجوة الامنية التي تنتج عن الاستغناء عن الألغام المضادة للافراد.
- الاتفاقية تفرض حظر كامل على الدول الضعيفة للحيلولة دون امتلاك الالغام التي هي أبسط وأضعف سلاح دفاعي وآخر وسيلة للدفاع عن الحدود في وجه أي عدو يريد اجتيازها او قوة تنوي احتلالها.
- ان هذه الاتفاقية لم تضع في الاعتبار حقيقة ان الدول المتضررة من الألغام هي الدول التي تعرضت للغزو والاحتلال والعدوان والتدخل الخارجي، وان الضرورة تحتم

أولاً تحريم هذا السلوك حتى لا تضطر الدول الضعيفة إلى الدفاع عن نفسها باستخدام الألغام .

سيدي الرئيس،

لكل ما سبق فقد أصبح من الضروري مراجعة اتفاقية أوتوا وتضمين الآتي في موادها حتى تكون مقبولة من قبل كافة الدول ومن بينها بلادي:

(1) إزالة الألغام والمخلفات المتفجرة التي لا تزال مزروعة في أراضي الكثير من الدول رغم زوال الظروف الحربية التي أدت إلى زرعها.

(2) معالجة المصابين من جراء الألغام والمتفجرات وإعادة تأهيلهم، وكذلك إصلاح البيئة المتضررة من الألغام.

(3) تحريم زراعة الألغام في أراضي الغير والزام من قام بزرعها بإزالتها وعلى نفقته الخاصة وتعويض من تضرر.

سيدي الرئيس،

في الختام ، أعبر مجدداً عن خالص شكري متمنياً للجميع النجاح والتوفيق لكافة الجهود الدولية الرامية إلى إيجاد عالم خال من أسلحة الدمار الشامل، عالم يسوده السلام والأمن واحترام الإنسان والبيئة.

وشكراً .